

إلى السيد وزير الداخلية

تحت إشراف السيد رئيس مجلس المستشارين المحترم

الموضوع : سؤال كتابي حول صعوبة تبليغ حكم قضائي لصالح السيد عبد السلام سي بوقاسم ضد شركة بلايا فيستا بريميرا  
السلام عليكم ورحمة الله تعالى وبركاته، وبعد،

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته، وبعد  
السيد الوزير المحترم،

لقد قضت المحكمة الابتدائية بطنجة، بتاريخ 15 مارس 2016 في الحكم 2016/1100 ذي الملف عدد 2014/1201/810، لصالح السيد عبد السلام سي بوقاسم، أحد أفراد الجالية المغربية بالمهجر، ضد شركة بلايا فيستا بريميرا ش.م.م. وذلك "بفسخ عقد الحجز الرابط بين الطرفين بتاريخ 2007/10/09 بخصوص الشقة رقم B217 بلوك B5 التي سيتم إنجازها في إطار المشروع الكائن بطريق تطوان بواد لاو كلم 22 المحل المعروف تحت اسم بلايا فيستا من الشطر الأول طنجة، والحكم تبعا لذلك على المدعى عليها في شخص ممثلها القانوني بإرجاعها للمدعي مبلغ التسبيق قدره 581160,00 درهم ورفض طلب النفاذ المعجل وتحميل المدعى عليها الصائر".  
إلا أنه ورغم مرور خمسة عشر شهرا من تاريخ صدور الحكم، لم يتم تبليغ هذا الأخير للمدعى عليها بمبرر "صعوبة التبليغ"، وهو ما يتسبب في ضياع حقوق أزيد من 600 شخص، منهم حالة المدعي صاحب هذا الحكم موضوع السؤال.

لذا نسألكم السيد الوزير المحترم:  
عن الإجراءات التي تتوون اتخاذها، لتصحيح هذه الاختلالات ورد الحقوق لأهلها، تدعيما لدولة القانون وتحصينا للثقة في أحكام القضاء؟  
وتفضلوا بقبول فائق التقدير والاحترام.

صاحب السؤال  
نبيل الأندلوسي